ثلاث رسائل
في علوم الحديث

أ. د. إبراهيم بن عبد الله اللاحم

ح ابراهيم بن عبدالله الاحم ، ١٤٣٩ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الاحم ، ابراهيم بن عبدالله
ثلاث رسائل في علوم الحديث . / ابراهيم بن عبدالله الاحم - الرياض ، ١٤٣٩ هـ

٧٨ ص ؛ ١٤ × ٢١ سم
ردمك: ٧-٦٥١٠-٠٢-٦٠٣-٩٧٨
١- علوم الحديث أ- العنوان

ديوي ٢٣٠ ١٤٣٩/٤٧٩٣

رقم الايداع: ١٤٣٩/٤٧٩٣
ردمك: ٧-٦٥١٠-٠٢-٦٠٣-٩٧٨

حقوق الطبع محفوظة
١٤٣٩ هـ / ٢٠١٨ م

ص. ب ٧٣٥٩ الرمز البريدي ٥٢٣٨٤ بريده
المملكة العربية السعودية
هاتف وناسوخ ٣٢٦١٢٢٢ ١٦ ٩٦٦ +
هاتف نقال ٥٥٣٢٦١٢٢٢ ٩٦٦ +
البريد الإلكتروني centertadwen@gmail.com
الموقع الالكتروني tadween.sa

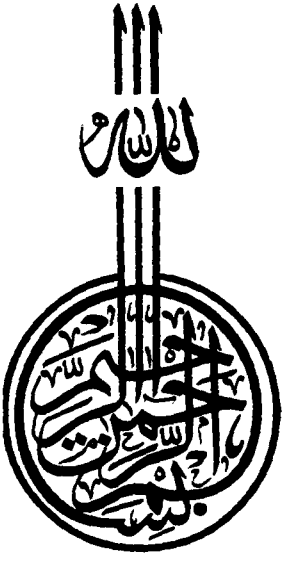
بسم الله الرحمن الرحيم

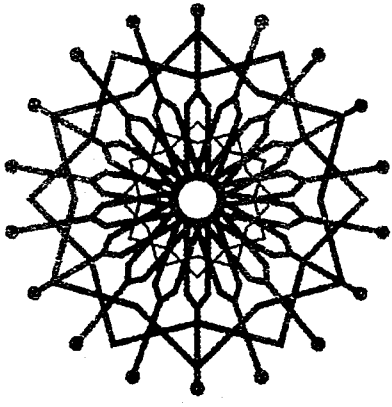

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات.....٥

الرسالة الأولى:

الأصل العام في الأحداث التاريخية وتطبيقاته في النقد الحديثي..٧

مقدمة.....٩

١- تحكيم العادة وليس التجويز العقلي. ١١

٢- التوقف معناه الرد والتضعيف. ١٣

٣- التردد بين حكم أعلى وحكم أدنى.....١٤

٤- سهولة إسناد الرواية ووعورته. ١٥

٥- الزيادة في الحديث والنقص منه. ١٦

٦- الغرض الأهم للبحث عن الطرق الأخرى للحديث:....١٨

٧- الاستعداد النفسي للوقوع في الخطأ. ٢٠

٨- مرحلة الجمع ومرحلة النقد. ٢١

٩- شخصية الناقد.....٢٤

الرسالة الثانية:

ضوابط في تدريس مصطلح الحديث والتأليف فيه.....٣١

مقدمة.....٣٣

المطلب الأول: أوجه الاختلاف.....٣٤

المطلب الثاني: سبل العلاج المقترحة ٣٩
المطلب الثالث: معالم في منهج تحرير المصطلحات ٤٣
الرسالة الثالثة:
مفهوم التخريج وأنواعه ٦١
مفهوم التخرج وأنواعه: ٦٣
أولاً: أهمية التخريج: ٦٨
ثانياً: علم التخريج: ٧٢

الرسالة الأولى:

الأصل العام في الأحداث التاريخية وتطبيقاته في النقد الحديثي

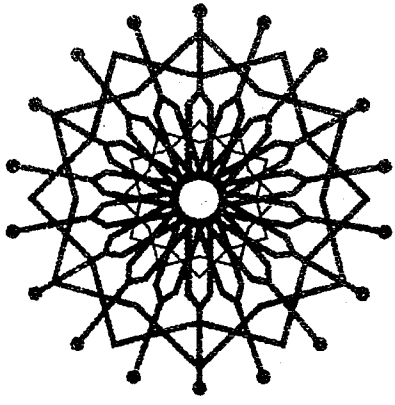

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، أما بعد.

فالبحث التاريخي -والبحث الحديثي جزء منه- يرتكز على أصل كبير جدا، وهو أن كل حدث يروى فهو مسبوق بالعدم، وعليه فيلزم ثبوت النقل للحكم بوقوع ذلك الحدث.

وترتب على هذا الأصل أن كل ما يمر بالدارس وهو يريد إثبات أو نفي وقوع حدث ما من قرائن تبقينا على الحال الأولى وهي عدم وقوع الحدث يجب عليه الأخذ بها، وكل من يضع عقبة في طريق ثبوت الحدث فقوله مقدم.

وعضد هذا الأصل التاريخي الكبير فيما يتصل بالسنة النبوية أصول أخرى شرعية، منها ما يعرف بالبراءة الأصلية، وهي أن الأصل خلو الذمة من التكليف الشرعي حتى يثبت هذا التكليف.

ومنها أن الاتجاه العام للتشريع الإسلامي هو اللطف بالعباد، وتخفيف التكاليف عنهم، كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ المائدة: [١٠١]، وقوله ﷺ: «**إِنَّ أَعْظَمَ المُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ**

سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ، فَحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»[1]، وقوله ﷺ: «... ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ»[2].

وساعد على تأكيد هذا الأصل بالنسبة لنقل السنة حال الرواية، فالمروي عنه ﷺ كثير جدا، لا يناسب واقع حاله ﷺ، مع كثرة الأقوال المنقولة عن غيره من أصحابه ومن بعدهم، فاختلط هذا بالمروي عنه، خاصة أن الرواة في الزمن الأول يسوقون الموقوف مع المرفوع كثيرا، مع كثرة الإرسال عند الرواة في ذلك الزمن، فكان شعبة يقول: «لو أتيت محدثًا عنده خمسة أحاديث أصبت ثلاثة لم يسمعها»[3].

وفي أقوال أئمة النقد وتطبيقاتهم نرى ملامح الأخذ بهذا الأصل ظاهرة جدا، وفي هذه الورقة أذكر بعض القضايا التي تنطلق من هذا الأصل وتؤكده، والغرض من كل هذا تفسير هذه القضايا إذا مرت بالمتخصص، وإدراجها في ذهنه تحت أصولها العامة والخاصة، وأيضا يترسخ في ذهنه

---

(١) «صحيح البخاري» (٧٢٨٩)، و«صحيح مسلم» (٢٣٥٨).

(٢) «صحيح البخاري» (٧٢٨٨)، و«صحيح مسلم» (١٣٣٧)، وهذا لفظ مسلم.

(٣) «الكامل» ١: ١٦٣.

متطلبات من يقوم بالنقد، ويتأمل في حاله أين هو من اعتبارها أو مخالفتها.

١- تحكيم العادة وليس التجويز العقلي.

أهم ما يتميز به منهج النقد الحديثي هو الاحتكام للعادات السائدة في كل زمان، وذلك فيما يتعلق بالرواية والنقل، والبعد عن منهج التجويز العقلي، فالتجويز العقلي لا حدود له، ويمكن مقابلته بنقيضه، وإدراك هذا أمر في غاية الأهمية، لكي نستوعب ما يقولون ولا نستبعده.

وتطبيق هذا يمر بالباحث في قضايا كثيرة، منها رواية الحديث الواحد عن شيخين أو أكثر، فالنقاد يعدون هذا إذا وقع في الزمن الأول للرواية -في عصر الصحابة والتابعين وتابعيهم- اختلافا على الشيخ من تلامذته أو من دونهم، لابد من دراسته والنظر فيه، ولا يقولون ابتداء: له فيه شيخان، أو يحمل على أنه سمعه منهما، ونحو ذلك، وعكسه في الزمن الثاني للرواية -أي في منتصف القرن الثاني تقريبا-، وهو الزمن الذي اتسعت فيه الرواية، وانتشرت الرحلة في طلب الحديث انتشارا واسعا، فقل محدث إلا وله رحلة، فلا يستغرب أن يروي الحديث محمد بن جعفر، عن شعبة، ويرويه عن سعيد بن أبي عروبة، ويرويه عن غيرهما، ومثله وكيع بن الجراح،

وعبد الرزاق، ومن في طبقتهم، فلا يعد هذا اختلافا ينظر فيه، إلا في حالات معينة محدودة جدا.

من ذلك أيضا تعدد القصة أو اتحادها، فالاتجاه العام عندهم جعل القصة واحدة وإن اختلفت سياقاتها، إذ عادة الرواة في الزمن الأول قبل انتشار التدوين وظهور قوانين الرواية، أنهم يروون الحديث بالمعنى، والقصة الواحدة تارة يبدأ بها الراوي من أولها يسوقها تامة، وتارة يختصرها فيرويها بالمعنى، وتارة يذكر بعض الأشخاص الواردين في القصة، وتارة أخرى يذكر غيرهم، إذ الرواية في ذلك العصر تأتي في مناسباتها، ولهذا يقل عند النقاد حمل القصة على التعدد، أو أن الآية نزلت في قصص متعددة.

ومثل ما تقدم إثبات السماع، ففي الزمن الأول كان السماع عفويا فطريا تحكمه الحاجة ومناسباتها، فقد يكون الشخص مع آخر في بلد واحد، وأدرك من عمره قدرا للسماع ربما كان كثيرا، ومع هذا لم يسمع منه، ولا يستبعدون هذا، والأمر أكثر ظهورا إذا اختلفت البلدان، فلا يكثرون من فرض الاحتمالات لإمكان لقيه.

٢- التوقف معناه الرد والتضعيف.

تكرر في مسائل كثيرة من قضايا النقد وخاصة في كتب علوم الحديث أن الناظر في القضية يتوقف فيها، مثل التوقف في الحديث الذي يتفرد به الثقة، وعدم ثبوت سماع راو من آخر مع إمكانية سماعه منه، وتوقف الناظر في الحديث عن الترجيح إذا اختلف الرواة عن شيخهم في حديث معين، وما شابه ذلك، والحكم في مثل هذا أن التوقف دائما يرجع إلى الرد والحكم بعدم ثبوت الشيء الذي يتوقف فيه، فالبحث التاريخي لا مجال فيه للتوقف، فإما أن يثبت أو لا يثبت، فإذا لم يتمكن الباحث من إثباته فمعناه أنه يحكم رغما عنه أنه غير ثابت.

فلو افترضنا أن الباحث وصل إلى نتيجة عدم وجود أدلة تثبت سماع الراوي من شيخه الذي في الإسناد، ولم يقف على أدلة تدفعه إلى القول بعدم ثبوته، فسواء عبر بالتوقف كما يذكره بعض الأئمة، أو صرح بعدم الثبوت، فالأمر سيان، فالجميع حكم بأنه لم يسمع منه.

٣- التردد بين حكم أعلى وحكم أدنى.

وهذا يشبه الذي قبله، فإذا تردد الباحث في بعض القضايا بين وصف أعلى ووصف أدنى، فالحكم للأدنى دائما.

ولهذا أمثلة كثيرة، من ذلك أن يتردد نظره في أحد رواة الإسناد هل هو فلان الثقة، أو فلان الضعيف، يلزمه تفسيره بالضعيف، ويبني الباحث حكمه على هذا الأساس، قال الخطيب: «مثال ما ذكرناه أن إسماعيل بن أبان الغنوي -شيخ كان بالكوفة- غير ثقة، وإسماعيل بن أبان الوراق -كان بها أيضا- ثابت العدالة، وعصرهما متقارب...، وكان يعقوب بن شيبة بن الصلت قد كتب عنهما جميعا، فلو ورد حديث ليعقوب، عن إسماعيل بن أبان، لم يبين في الرواية أي الرجلين هو، ولا عرف السامع ما تمييز ذلك من جهة العلم بشيوخهما، والاستدلال بروايتهما - وجب التوقف فيه، وترك العمل به، لأنه لا يؤمن أن يكون رواية الغنوي الذي ثبت جرحه...»[1].

ومن ذلك سماع الراوي من شيخ له مختلط قبل الاختلاط وبعده ولم يتميز، يحمل كله على أنه سمع منه بعد الاختلاط، أو كان هذا بسبب تردد الناظر في سماع الراوي هل هو قبل الاختلاط أو بعده، فإذا لم يتبين له ترجيح جعل سماعه بعد الاختلاط.

---

(١) الكفاية، (ص:٣٧١)، وانظر: (ص:٣٧٥-٣٧٧).

ومن دقيق هذا المعنى أن يحكم الناظر في الاختلاف بأنه من المدار، وأنه يضطرب فيه، وكان في الاختلاف أعلى وأدنى، كوصل وإرسال، أو رفع ووقف، لا يصح أن يأخذ بالأدنى هنا، لأنه لما حكم باضطراب المدار حضر احتمال آخر أن يكون عند المدار على وجه أدنى منه أيضا.

وهذا تفسير ما يرد في كلام أئمة النقد من تضعيف الحديث بالاضطراب حتى وإن كان التردد في وجهي الاختلاف بين ثقة وثقة، لأن المدار لما اضطرب أمكن أن يكون عنده على وجه ثالث، إذ هو لم يتقن هذا الحديث.

٤- سهولة إسناد الرواية ووعورته.

لما كان الأصل في المروي أنه لم يقع فإن أي عقبة توضع في طريق ثبوته تكون مرجحا لرواية من وضعها، في مقابل من سهل طريق الرواية، وهذا أصل عظيم من أصول الترجيح بين الرواة إذا اختلفوا على شيخ لهم، وللنقاد في تأصيله والتأكيد عليه كلمات كثيرة، وكذلك تطبيقاته كثيرة جدا عندهم.

فمن ذلك ترك الجادة للراوي، وذكر قصة في الحديث، وزيادة راو في الإسناد، والتفصيل في الرواية، بجعل بعض الحديث مرفوعا وبعضه موقوفا، أو بعضه موصولا وبعضه مرسلا، أو بعضه عن صحابي وبعضه عن صحابي آخر، أو

النص على صاحب اللفظ المدرج، أو الفصل بين روايتين حملت إحداهما على الأخرى في بعض الروايات، إلى غير ذلك من صور لا تنتهي، فمن فعل هذا فروايته مقدمة على رواية مخالفه.

٥- الزيادة في الحديث والنقص منه.

في كلام النقاد وتطبيقاتهم نجد الفرق شاسعا بين زيادة الراوي في الحديث وبين النقص منه، فالزيادة في الحديث يشددون فيها، على حين أنهم يتسامحون في النقص، بل ربما تعمدوا فعله لأسباب دعتهم لهذا.

فمن ذلك قول مجاهد: «انقص من الحديث ما شئت، ولا تزد فيه»[1]، ومعناه التحذير من وقوع الراوي خطأ في الزيادة، وأن الوقوع في النقص لا أثر له.

ونرى كثيرا في نقد الراوي أنه يزيد في الأحاديث إما في الإسناد أو المتن، كأن يقول الإمام: في حديثه زيادة على حديث الناس، أو يقول: يسند ما يرسله غيره، ولا نجد هذا في النقص، بل يثنون على من يقع منه النقص، كما في قول ابن المديني في عفان بن مسلم: «كان إذا شك في حرف من

---

(١) العلل الصغير، الترمذي، (ص:٧٤٦).

الحديث تركه)»[1]، وقول الذهبي في يحيى بن يحيى التميمي: «كان إذا شك في حرف أو تردد ترك الحديث كله ولم يروه»[2]، والمقصود بالحرف هنا الكلمة أو الجملة.

وكذلك من يتعمد إرسال الحديث أو وقفه يصفون فعله هذا بأنه يفعله ورعا، ولا يعيبونه بهذا.

والراوي إذا خالف غيره فأرسل الحديث مثلا والراجح قول من وصله فإنهم لا يصفون من وقع منه الإرسال بأنه أخطأ، وإنما يعبرون عنه بأنه قصر بفعله هذا، فالتقصير إذن النقص من الإسناد في مقابل من زاد فيه والصواب مع من زاد، حتى أنهم ربما وصفوا الإسنادين جميعا بأنهما صحيحان.

ويمكننا بما تقدم أن نفهم صنيع الرواة وخاصة من ألف منهم على الأبواب، كمالك، والبخاري، بإسقاطهم من متن الحديث ما يرونه مشكلا، وإن كان موجودا عندهم في الرواية، كإسقاط البخاري من روايته عن شيخه قتيبة بن سعيد في حديث الأعرابي الذي سأل عن شرائع الإسلام جملة: «وأبيه» من قوله: «أفلح وأبيه إن صدق»[3].

---

(١) «تقريب التهذيب» (٤٦٢٥).

(٢) «سير أعلام النبلاء» ١٠: ٥٩٠.

(٣) «صحيح مسلم» (١١).

ولو تضمن النقص زيادة في المعنى منعوه كذلك إذا كان النقص لا يستدل عليه، كما في التدليس بإسقاط الضعيف، قال الدارمي: «سمعت يحيى وسئل عن الرجل يلقي الرجل الضعيف من بين ثقتين، يوصل الحديث ثقة عن ثقة، ويقول: أنقص من الحديث وأصل ثقة عن ثقة، يحسن الحديث بذلك، فقال: لا يفعل، لعل الحديث عن كذاب ليس بشيء، فإذا هو قد حسنه وثبته، ولكن يحدث به كما روي»[1].

٦- الغرض الأهم للبحث عن الطرق الأخرى للحديث:

يلخص هذا الغرض قول عبد الرحمن بن مهدي: «لأن أعرف علة حديث هو عندي، أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثا ليس عندي»[2]، وفي رواية: «لأن أعرف علة حديث، أحب إلي من أن أستفيد عشرة أحاديث»[3].

وقد جاء عن جماعة منهم قوله: لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجها ما عقلناه، أو ما عرفنا علته، أو ما وقعنا على الصواب، وبعضهم ذكر ستين وجها، وبعضهم ذكر مئة، أو: الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين لك خطؤه.

---

(١) «تاريخ ابن معين رواية الدارمي» (٢٤٣).

(٢) «علل ابن أبي حاتم»١: ١٩.

(٣) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»٢: ١٩١.

فالنقاد لهم غرض من جمع الطرق خاص بهم، تميزوا به عمن ليس له سوى مجرد الرواية، وهذا الغرض هو الذي نوه به عبد الرحمن بن مهدي، وهو الوقوف على علل الحديث الذي كان عنده في السابق ظاهره السلامة، لسلامة إسناده في الظاهر.

وقصة سماع يحيى بن معين لحديث حماد بن سلمة من ثمانية عشر راويا من أصحاب حماد، والسبب الذي لأجله فعل ذلك يحيى، مشهورة جدا، وأنه فعل ذلك للكشف عن الخطأ في أحاديث حماد منه هو أو من بعض أصحابه، وهناك قصة أخرى شبيهة بها ليحيى أيضا، قال الدوري: «سمعت يحيى بن معين يقول: لما فارقت عبد الرزاق أتيت هشام بن يوسف، وكان على قضائها، وكان رجلا له نبل، يلبس الثياب، فقال: من أنت؟ قلت: أنا يحيى بن معين، قال: سمعت أنك أتيت أخانا عبد الرزاق فما تصنع بعد ذاك؟ قلت: الحديث يكتب عن جماعة، فقال: سماعنا وسماع عبد الرزاق قريب من السواء، فأردته على الحديث فأبى، وكان يصلي بهم في المسجد الصلوات كلها، فجئت إلى مسجده فقعدت فيه، فكنت فيه ثلاثين يوما، لا أسأله شيئا، إلا أنه إذا دخل وخرج سلمت عليه، فلما كان بعد ثلاثين يوما بعث إلي، فقال لي: يا هذا إنما منعتك لأنظر أأنت من أصحاب الحديث، أو لست

من أصحاب الحديث؟ قال يحيى: فقلت: والله -أصلحك الله- هذا موضعي إلى قابل، أو تحدثني، أولا يبقى معي شيء أتبلغ به، فقال: يا جارية هات الزبل، فكانت تخرجها إلي فأقعد في المسجد، فأكتب منها حاجتي، ثم يقرأ»[1].

ومراد هشام بن يوسف بأصحاب الحديث أي نقاده، الذين يدركون معنى رواية الحديث من طرق مختلفة، وهو مصطلح يستخدم بهذا المعنى بكثرة ويدل عليه السياق.

وقول ابن معين لهشام بن يوسف: «الحديث يكتب عن جماعة»، يعني أنه لا يكفي كتابة الحديث عن واحد، حتى يكتب عن أقرانه أيضا، لينظر في اتفاقهم واختلافهم، ولكنه لم يصرح لهشام بهذا حتى لا يصر على عدم تحديثه، وقد استخدم يحيى بن معين سماعه من عبد الرزاق وسماعه من هشام بن يوسف، فكان كثير المقارنة بينهما بصفة عامة، وفي شيوخ معينين بصفة خاصة.

٧- الاستعداد النفسي للوقوع في الخطأ.

ضخامة المرويات بالنظر لمرفوعها وموقوفها وتشعب طرقها في الزمن الأخير من عصر الرواية وكون الخطأ واردا في حق البشر، كل هذا أوجب على النقاد التأكيد على احتمالية

---

(١) «الجرح والتعديل» ١: ٣١٦.

وقوع الخطأ من الراوي -والنقاد جزء من الرواة-، فتتابعت كلماتهم على أنه لا يسلم من الخطأ أحد، وأن من يدعي أنه لا يخطئ فهو كذاب.

وتكون لديهم ما يمكن أن نسميه (عرف التسليم بوقوع الخطأ)، وانبنى عليه وجود قوانين للرواية، من أجل إحكامها وتقليل الأخطاء فيها، مثل الرحلة في طلب الحديث لتقليل الوسائط، فكلما زادت الوسائط زاد احتمال وقوع الخطأ، ووجوب معارضة ما يكتب عن الشيخ، ومراجعة المحفوظ وكثرة مذاكرته، ووجوب صيانة الكتب وحفظها، والتأكيد على التحديث من الكتاب، ووجوب تنبيه المخطئ إذا ظهر خطؤه، وعدم الإصرار من الراوي على الخطأ بعد تبليغه بوجوده وإلا سقطت روايته، إلى غير ذلك.

٨- مرحلة الجمع ومرحلة النقد.

هبت الأمة الإسلامية جمعاء لتبليغ دين الله تعالى كتابا وسنة، جيلا بعد جيل، وقد تميز كتاب الله تعالى بنقله نقلا جماعيا، لم يحتج معه للأسانيد، وأما السنة النبوية فمنها ما هو كذلك تناقلته الأمة عملا به وتطبيقا، مع نقله رواية بالأسانيد، ومن السنة ما كان نقله من طريق الرواية والنقل، وهذا هو الذي احتاج مع جهود النقل والرواية إلى النقد والتمحيص.

وعلى مدى قرنين من الزمن سارت الرواية مع النقد جنبا إلى جنب، ففتش الرواة عن الأحاديث في كل مكان بلغه هذا الدين، في شرق الأرض وغربها، وغدت الرحلة في طلب الحديث عرفًا متقررًا عندهم، لا يتخلف عنه إلا الراوي بعد الراوي، ولم ينتصف القرن الثاني إلا وقد دون كل شيء، واشتهرت الأحاديث، وصار من يأتي بشيء جديد ليس عند غيره يكون موضع استنكار واستغراب، كما قال الذهبي متحدثا عن طبقة شيوخ الأئمة -وهم الذين عاشوا في النصف الثاني من القرن الثاني وأدركوا شيئا من الثالث-، وطبقة شيوخهم: «وقد يسمي جماعة من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثل هشيم، وحفص بن غياث: منكرا، فإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة، أطلقوا النكارة على ما انفرد به، مثل عثمان بن أبي شيبة، وأبي سلمة التبوذكي، وقالوا: هذا منكر»[1].

وقال أيضا في حديثه عن طبقة أتباع التابعين: «ويندر تفردهم، فتجد الإمام منهم عنده مئتا ألف حديث، لا يكاد ينفرد بحديثين، ثلاثة، ومن كان بعدهم: فأين ما ينفرد به؟ ما علمته، وقد يوجد».

وصاحب هذا حركة فقهية كبيرة -والفقه هنا بمعناه العام-، فاحتاجوا لكل نص عنه ﷺ، وعن صحابته وتابعيهم، ليستدلوا به.

---

(١) «الموقظة في علم مصطلح الحديث» (٧٧).

وبناء على ما تقدم يمكن القول بأنه لا جديد بعد انتهاء عصر التدوين، أما من جهة المتون فلا جدال، وكذلك من جهة ظهور أسانيد جديدة لمتون موجودة مشتهرة، خاصة إسناد جديد إلى الصحابي.

ذكر ابن حجر في ترجمة عبدالله بن شداد - عن عائشة)، قال: «حديث ظاهره الصحة، له علة، ذكرته للمعرفة: قال الآجري: قيل لأبي داود: سفيان -هو الثوري- عن عبدالملك بن عمير، عن عبدالله بن شداد، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «لا نكاح إلا بولي»، فقال: هذا باطل، ما كان حديث قط بهذا الإسناد، ولا يكون، فقيل له: حدث بهذا عبدالرزاق، قال: ولو حدث بهذا عبدالرزاق أهل صنعاء لعلمنا أنه باطل، ولو كان هذا عند سفيان لما احتاجوا إلى هذه المراسيل»[1].

والغرض من تقرير ما تقدم أن كل حديث يأتي بعد عصر التدوين، ولا يوجد إلا في الكتب المتأخرة، مثل كتب الطبراني، والدارقطني، وأبي نعيم الأصبهاني، والخطيب البغدادي، والبيهقي، فلا نحتاج إلى النظر في إسناده، هو خطأ بلا شك، وكذلك الأسانيد الجديدة لأحاديث مشهورة جرى تداولها في عصر التدوين بأسانيد معينة، ويتأكد هذا إذا كان ظاهر إسناده

(١) «إتحاف المهرة» ١٧: ٢١.

الصحة، أو مما يقال فيه إنه على شرط الشيخين أو أحدهما، ولو ذهبت أسوق كلام الأئمة حول هذه القضية لطال المقام.

ولهذه القضية تشعبات تحتاج بحثا ونظرا، لإبراز خطورة الاعتماد على مثل هذه الكتب في إثبات الأحاديث، وأيضا إبراز أوجه الاستفادة مما يوجد في هذه الكتب من أسانيد.

٩- شخصية الناقد.

شخصية الناقد وما يجب أن يتصف به من صفات ليتأهل للنقد يمكن النظر إليها على أنها قسيمة للقواعد التي يطبقها الناقد من حيث الأهمية، وتقرير هذا ظاهر، فإن القواعد مهما أحكمت هي بحاجة إلى من يحسن تطبيقها وإلا صارت عديمة الجدوى، بل يتحول تطبيقها إلى معضلة، قال عمرو بن قيس: «ينبغي لصاحب الحديث أن يكون مثل الصيرفي الذي ينتقد الدراهم، فإن الدراهم فيها الزائف والبهرج، وكذلك الحديث»[1].

ولما كان الأمر يتعلق بالبحث في السنة النبوية من جهة الثبوت وعدمه، وما للسنة النبوية من الأهمية إذا ثبتت، وبالنظر للكم الهائل من المرويات، فإن ما يمكن أن نطلق عليه (مواصفات الناقد) الذي احتاجه وضع الرواية في زمنها بلغت

(١) «الجرح والتعديل» ٢: ١٨.

الغاية في الجودة والإحكام، صيانة لحديث رسول الله ﷺ أن يدخل فيه ما ليس منه.

ومن المعلوم أنه لم تكن هناك جهات معينة تتولى اختيار الناقد، ولا وضعت بنود من قبل أناس مجتمعين، بل جاءت صفات الناقد عفوية فطرية، وهذا ما أكسبها قوة وصلابة، يدل على هذا قلة عدد من مارس النقد بالنظر لعدد الرواة، ثم قلة من أجاد النقد وأحكمه بالنظر لعدد من مارس النقد.

مثال ذلك أن الإمام أحمد أخذ عن عدد كبير جدا من الرواة، يبلغون المئات، وأما النقاد من شيوخه فيعدون على أصابع اليد، وهو يؤكد على هذا، قال عبد الله بن أحمد: «قلت لأبي: من رأيت في هذا الشأن -أعني الحديث-؟ قال: ما رأيت مثل يحيى بن سعيد، قلت: فهشيم؟ قال: هشيم شيخ، ما رأيت مثل يحيى، وكان أبي يعظم أمره جدا في الحديث والعلم، قلت له: كان فقيها؟ قال: صالح الفقه، قلت: فعبد الرحمن؟ قال: لم نر مثل يحيى -يعني في كل أحواله-»[1].

وتلامذة يحيى القطان كثيرون، لكن من تخرج به في النقد عددهم قليل، منهم أحمد، وابن المديني، وابن معين، وعمرو بن علي الفلاّس، ومن تلامذته الرواة المشهورين بالرواية فقط

---

(١) «العلل ومعرفة الرجال» ١: ٥٠٥.

محمد بن بشار بندار، وأبو موسى محمد بن المثنى العنزي، قال أبو إسحاق إبراهيم بن أورمة الأصبهاني الحافظ: «حدث عمرو بن علي بحديث عن يحيى القطان، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري، فبلغ أبا حفص أن بندارًا قال: ما نعرف هذا من حديث يحيى، قال: فقال أبو حفص: وبلغ بندار إلى أن يعرف ولا يعرف، وينكر ولا ينكر؟! قال أبو إسحاق إبراهيم الأصبهاني: وصدق أبو حفص، بندار رجل صاحب كتاب، فأما أن يكون بندار يأخذ على أبي حفص فلا»[1].

وقد شكى أبو حاتم من قلة من يتقن النقد حق إتقانه، قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: جرى بيني وبين أبي زرعة يوما تمييز الحديث ومعرفته، فجعل يذكر أحاديث ويذكر عللها، وكذلك كنت أذكر أحاديث خطأ وعللها وخطأ الشيوخ، فقال لي: يا أبا حاتم قل من يفهم هذا، ما أعز هذا، إذا رفعت هذا من واحد واثنين فما أقل من تجد من يحسن هذا، وربما أشك في شيء أو يتخالجني شيء في حديث فإلى أن ألتقي معك لا أجد من يشفيني منه، قال أبي: وكذلك كان أمري»[2].

وقد ذكر يحيى القطان الصفات التي يلزم وجودها في صاحب الحديث، فقال: «ينبغي في صاحب الحديث خصال:

---

(١) «إكمال تهذيب الكمال» ١٠: ٢٣٣.

(٢) «أسئلة البرذعي لأبي زرعة» ١: ٢٤٥، و«علل ابن أبي حاتم» ١: ٢٧٨.

يكون ثبت الأخذ، ويفهم ما يقال له، ويبصر الرجال، ثم يتعاهد ذاك»[1].

ويمكن تلخيص صفات الناقد في ثلاث صفات إجمالية، يتفرع عنها غيرها:

الأولى: الحفظ الواسع للطرق والروايات، وهذا عن النقاد الكبار أشهر من أن يذكر، فما تأهل أحدهم للنقد إلا بعد أن سمع من الروايات شيئًا كثيرًا، ورحل في طلب الحديث، فكان لديه من حصيلة الطرق ما يمكن معه الحكم على الحديث عند السؤال عنه، لا يحتاج إلى بحث ومراجعة.

وهذا إنما حصلوه بالجهد والوقت الذي بذلوه، قال علي بن المديني: «أخذ عبد الرحمن بن مهدي على رجل من أهل البصرة -لا أسميه- حديثا، قال: فغضب له جماعة، قال: فأتوه فقالوا: يا أبا سعيد من أين قلت هذا في صاحبنا؟ قال: فغضب عبد الرحمن بن مهدي، وقال: أرأيت لو أن رجلا أتى بدينار إلى صيرفي فقال: انتقد لي هذا، فقال: هو بهرج، يقول له: من أين قلت لي: إنه بهرج؟ الزم عملي هذا عشرين سنة حتى تعلم منه ما أعلم»[2].

---

(١) «أحوال الرجال» (٢٣).

(٢) «علل ابن أبي حاتم» ١: ٢٠.

الثانية: ملازمة هذا العلم وعدم الانقطاع.

كل علم يحتاج إلى شدة ملازمة وعدم انقطاع، وإلا صار صاحبه بعد مرور الوقت أميا فيه، ويتأكد هذا في نقد المرويات، فهو بحاجة إلى استذكار ومراجعة وكثرة تطبيق، فهو يعتمد أساسا على حفظ الطرق وصفة الروايات، كما يعتمد على تذكر قواعده وكيفية تطبيقها، ولهذا يقول عبد الرحمن بن مهدي: «إنما مثل صاحب الحديث بمنزلة السمسار إذا غاب عن السوق خمسة أيام تغير بصره»[1].

ولهذا السبب يوصون صاحبه بكثرة المذاكرة فيه، فإن لم يجد من يذاكره أكثر من القراءة في كتبه، قال ابن رجب: «ولا بد في هذا العلم من طول الممارسة، وكثرة المذاكرة، فإذا عدم المذاكرة به، فليكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين كيحيى القطان، ومن تلقى عنه كأحمد، وابن المديني، فمن رزق مطالعة ذلك وفهمه وفقهت نفسه فيه وصارت له فيه قوة نفس وملكة، صلح له أن يتكلم فيه»[2].

---

(١) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» ٢: ٢٧٨.

(٢) «شرح علل الترمذي» ١: ١٢٦.

الثالثة: اليقظة وشدة الانتباه.

والمقصود بذلك أن يكون الناقد متيقظا لما يقع من الرواة من أخطاء، لا يسلم بكل ما يمر به، ولهذا ينهون عن حسن الظن في الحديث، كما في قول عبد الرحمن بن مهدي: «خصلتان لا يستقيم فيهما حسن الظن: الحكم والحديث[1]، ومعناه أن القاضي لا يتساهل مع الناس في دعاويهم وشهاداتهم، وأن يغلب جانب الشك فيما يصل إليه منهم، وكذلك الراوي للحديث والناظر فيه، لا ينبغي له أن يصدق كل أحد، وأن يتحقق من الرواية وصحة السماع، وأن يدرك قوانين الرواية وأحكامها، وأن لا يكون منهجه إن تصدى للنقد كثرة التجويز العقلي في الروايات تجنبا لتخطئة الثقات.

والذي حذر منه ابن مهدي قد وقع فيه بعض الرواة فضعفوا بسبب ذلك، ووقع فيه أيضا -وهو موضع الشاهد هنا- بعض النقاد والمتكلمين على الأحاديث، فوصفوا بالتسامح والتساهل، كما في قول أبي حاتم في ناقد أثبت سماع راو من راوٍ فوقه، فوصفه أبو حاتم بأن بابه السلامة، يعني لا يتعمق في النقد، وقال في آخر موضحا منزلته في علم العلل: كان يحفظ أشياء عن المحدثين يؤديها، ليست معرفته للحديث

---

(١) «الضعفاء الكبير» ١: ٩.

غريزة، ويقول ابن حجر في وصف أحد الأئمة المكثرين من التخريج والحكم على الحديث: (ليس له ذوق أهل الفن)[1]، يعني أن ملكة النقد عنده ظاهرية، يمرر أشياء لا تمرر.

وبعد هذا فلنتأمل حال النقد حين كان يطبق وفق أصوله وشروطه، وحاله في زماننا، فمن العسير جدا لكثرة الخلل فيه أن أتتبعه في هذه العجالة، فما من قضية مما سبق ذكره إلا وقع فيها خلل، ويكفي الناظر في ذلك ما يلاحظه من السباق المحموم لتصحيح الأحاديث، والكثرة البالغة من الأحاديث التي حكم عليها بالصحة أو الحسن، هي عند النقاد الأولين لا تصح، بل إن الباب الواحد يأتي عن الأولين أنه لا يصح فيه شيء، ثم نجد فيه جملة من الأحاديث -أربعة، خمسة- قد صحت عند المتأخرين، فهل وجدت طرق جديدة أو جبت هذا؟ يستحيل ذلك، ومن ادعى هذا فكل الخلل قد تطرق إليه، أو أن الأصول والقواعد قد تغيرت؟ والناقد لا يتهيأ للنقد كما هو مطلوب؟ هذا ما أقرره، ويبقى العلاج الوحيد -حتى لا ندخل في دوامة الترقيع والاضطراب- هو العودة إلى النقد وفق أصول وقواعد النقاد الأوائل، وهذا يتطلب جهودا عظيمة، وإزالة عقبات كثيرة، وأهم ذلك إقناع الباحثين والأقسام والمراكز العلمية بهذا، ليستشعروا واقع النقد، ولينهضوا للتغيير، والله الموفق.

---

(١) «الضوء اللامع» ٦: ١٠٣.

الرسالة الثانية:

ضوابط في تدريس
مصطلح الحديث والتأليف فيه.

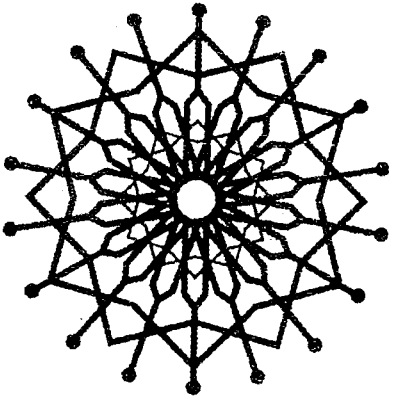

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن من أهم جوانب السنة النبوية ما يتعلق بتصحيحها وتضعيفها، وقد تكفل بذلك أئمة أجلاء، نذروا أنفسهم لهذا الغرض وبذلوا في سبيله كل غالٍ ونفيس، ونهجوا في عملهم منهجًا واضحًا قويًا، سهّل على من بعدهم أن يحتذي حذوهم ويسلك سبلهم.

غير أن تدوين هذا المنهج والتأليف فيه كتب في غالبه مجموعًا محررًا بعد عصر أولئك الأئمة، واستمرت الكتابة فيه إلى وقتنا الحاضر، وهو في كل عصوره قد يتعرض لشيء من الاختلاف بين ما يدوّن في شرح مصطلح، أو تحرير قاعدة، وبين ما كان عليه أولئك النقاد، خاصة في كتب المصطلح المختصرة، وذلك لأسباب مختلفة.

وفي ظل هذه النهضة المباركة في العودة بالنقد إلى أصوله عند أئمته، وشرح مرادهم بالمصطلحات يحسن أن تكون هناك خطوط عريضة يتنبه لها من يدرس هذا العلم، أو يرغب في التأليف فيه، وهو ما سأتحدث عنه في هذا البحث المختصر، وذلك في ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: أوجه الاختلاف

الناظر في كتب المصطلح المتأخرة وما جرى عليه التطبيق في عصر النقد يمكن أن يلحظ عددًا من الأوجه يبرز فيها الاختلاف بين الحالين، فمن ذلك:

١- المعنى الواحد يستخدم له الأئمة عددا من المصطلحات، بينما يميل المعرّف أو المؤلف في المصطلح إلى الاكتفاء ببعض هذه المصطلحات.

فمن ذلك مصطلح «الغرابة»، استخدم الأئمة في التعبير عنه عددا من المصطلحات، استخدموا الغريب، واستخدموا التفرد أو الفرد، واستخدموا أيضًا الفائدة، واستخدموا الحسن، واستخدموا أيضا الطريف، وربما استخدموا ضيق المخرج كتعبير عن الغرابة.

هذه مصطلحات ترجع في الجملة إلى معنى واحد، بينما يميل المتأخر إلى الاكتفاء ببعضها، فالموجود في غالب كتب علوم الحديث المتأخرة: الغريب، والفرد.

٢- ضد الأول، أي أن المصطلح الواحد يستخدمه الأئمة في عدد من المعاني فيأتي المتأخر «المعرِّف» فيقصره على بعضها.

مثال ذلك: «الحسن»، استخدمه الأئمة بمعنى الصحيح أحيانا، واستخدموه بمعنى الحسن الذي دون الصحيح،

واستخدموه أيضا بمعنى الغريب.

ولم يبق من هذه المعاني إلا معنى واحد، وهو الذي ارتقى عن درجة الضعيف ولم يصل إلى درجة الصحيح.

ومثله: «المرسل»، استخدمه الأئمة في انقطاع الإسناد في أوله أو آخره أو وسطه، سواء كان الساقط واحدًا أو أكثر، بينما يخصه المتأخر بالذي سقط منه الصحابي.

٣- الكلمة تكون عند الأولين لها معنى فيأتي المتأخر ويطلقها على معنى جديد.

مثال ذلك: «العزيز» لا نجدها في كلام الأولين إلا بمعنى القلة والندرة، على حين أطبقت كتب المصطلح المتأخرة على أنه: ما رواه اثنان، بناء على كلمة جاءت عن ابن منده[١].

ومثله: المتواتر، وجد في كلام الشافعي، والبخاري، والطحاوي، والحاكم، بمعنى التتابع[٢]، أما في كتب المصطلح من عهد الخطيب البغدادي ومن بعده فهو المتواتر عند الأصوليين بشروطه المعروفة، وابن الصلاح نبه إلى أن كلام الخطيب مشعر بأنه أخذه من كتب أهل الأصول، ولا يوجد

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (٢٧٠).

(٢) «الرسالة» (٤٣٣)، و«جزء القراءة خلف الإمام» (١٤)، و«شرح معاني الآثار» ١: ٣٦، ٤٥، و«المستدرك» (٤٤٠، ٢٧٢٨، ٤١٧٦).

هذا في كلام أهل الحديث[1].

ولهذا يقول الطحاوي عن موضوع يتحدث عنه: «ولم تتواتر الروايات به كما تواترت الروايات بخلافه»[2]. فهل يصح أن يوجد على تعريف أهل الأصول متواتران متعارضان؟ لا يصح هذا، لأن المتواتر حسب تعريفهم يفيد القطع، فلا يتصور وجود خبرين متواترين يقع بينهما تعارض.

٤- بعض المصطلحات ترد في كلام الأئمة ولا يوجد لها ذكر في كتب المصطلح، ولا يُدرى ما السبب، فإما أنهم أهملوها لكونها غير متداولة في وقتهم، أو أنهم أرادوا التعريف بالمصطلحات التي تطلق على الأحاديث، ولذلك نجد بعض المحققين لكتب الأئمة يعلق على كلمة تمر به باضطراب، وأحينا بخطأ؛ لأنه لم يمر عليه تعريفها في كتب المصطلح.

مثال ذلك: الانتخاب، التخريج، التصحيح، التوقف، القراءة أو الكتابة على الوجه، الألفاظ والأخبار، التجويد.

فالألفاظ والأخبار -مثلا- معناها المشهور: ألفاظ الأحاديث، أي متونها، لكنها تأتي في كلام الأئمة بكثرة ويريدون بها الصيغ الصريحة في التحديث، كحدثنا وأخبرنا، فإذا قال

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (٢٧٠).

(٢) «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢٩)، و«شرح معاني الآثار» ١: ٣٣.

الإمام: فلان لم يذكر خبرًا، معناه لم يصرح بالتحديث، وإذا قال: فلان في حديثه ألفاظ وأخبار، أي في حديثه التصريح بالتحديث.

وكذلك التجويد، لا تجد له بابا أو فرعا أو ذكرا في كتب المصطلح، بينما يوجد بكثرة في كلام الأئمة، مثل: جوده فلان، ولم يروه مجودا إلا فلان، ونحو ذلك.

٥- استخدام مصطلحات جديدة، مثل: المزيد في متصل الأسانيد، فهذا سماه المتأخرون، فالخطيب له كتاب بهذا المعنى، وكذلك المتروك، ذكره بعض الأئمة المتأخرين، وعرفه بأنه ما في إسناده متهم بالكذب[1]، وليس هذا المصطلح بهذا المعنى موجودا في كلام الأولين.

٦- كثرة التقاسيم في كتب المصطلح، مثل تقسيماتهم للغريب، حتى أن بعض كتب المصطلح تُقر بأن هذه القسمة عقلية ولا وجود لها في الواقع، فمن أقسامه عندهم: الغريب متنًا لا إسنادًا، فهذا ليس له وجود، وإنما أوجبته القسمة العقلية.

ومثل ذلك المدرج قسموه أقساما عديدة، ترجع إلى معنى واحد.

هذه أبرز أوجه الاختلاف بين ما في كتب المصطلح، وبين

---

(١) «نزهة النظر» (١١٢).

ما جرى استخدامه في عصر النقد من اصطلاحات، مع ضرورة إدراك أن هذه الاختلافات بدأت شيئا فشيئا، ثم استحكمت واجتمعت في العصور المتأخرة.

وغير خاف أن نتيجة هذا الاختلاف جد خطير بالنسبة لنقد السنة، وللمتخصصين في ذلك، فسارت الدراسات النقدية في العصور المتأخرة وفق ما في كتب المصطلح، مع كون ما فيها من مصطلحات يتضمن أحكامًا وقواعد تخالف أحيانًا ما عليه أئمة النقد، والنتيجة الحتمية لذلك مخالفتهم في أحكامهم النهائية على الأحاديث.

فكم من حديث باطل صُحح بسبب طرد قبول زيادة الثقة في المتن والإسناد، أو بسبب تخصيص المنكر برواية الضعيف، إلى غير ذلك.

يضاف إلى ذلك الخلل الواضح في قدرة الباحثين على التعامل مع نصوص النقاد في عصر النقد، فيضطرب كثير من الباحثين حين يعمد إلى تفسير نص من تلك النصوص، أو النظر فيه، وربما ادعى بعضهم وقوع تحريف؛ لكون بعض كلماته جاءت في السياق على غير ما درسه في كتب المصطلح، أو لكونها لم يمر عليه أصلا تفسيرها وبيان المراد منها من كلام أهل النقد، وربما تجاوز بعضهم ذلك إلى توجيه لوم للأئمة في عصر النقد، بسبب استخدامهم لكلمة على غير ما يعرفه منها.

المطلب الثاني: سبل العلاج المقترحة

في سبيل تفادي ما تقدم بالنسبة للدارسين الجدد، وتجنبهم هذه المخاطر، يرى بعض الباحثين أن الطريقة الأسلم هي ترك كتب المصطلح تماما، وعدم التعويل عليها في التدريس، وعوضا عن ذلك تتم دراسة المصطلح من كتب المتقدمين مباشرة، مقرونا ذلك بالتطبيق العملي.

وهذا الرأي يبدو لأول وهلة أنه قوي، وحين التمعن فيه يظهر ضعفه، فمثل هذا الرأي يمكن تطبيقه من خلال طالب أو طالبين، يرعاهم شيخ لهم، يقرؤون عليه، ويمارسون النقد.

أما أن يكون منهجا عاما للتعرف على مصطلحات أهل الحديث فلا، ولا سيما إذا أدركنا أن بيان مصطلحات أهل الحديث يحتاجه غير المتخصصين أيضا.

ثم إن هناك مصطلحات متأخرة شاعت وصار عليها العمل، ولا يضر الالتزام بها، بل قد يكون من غير الممكن الخروج عنها.

ووراء ذلك كله أن ما تتداوله كتب المصطلح الآن هو بحاجة إلى نقد، فيعود الأمر إلى أنه لا بد من النظر في هذه الكتب.

ويرى فريق آخر أن الأسلم أن يكون الابتداء بتدريس مختصرات كتب علوم الحديث، والتدرج بالطلاب، وحين

التخصص يكون التنبيه على قضية الاختلاف بين المتقدمين والمتأخرين.

وهذا الرأي وإن كان أسهل تطبيقا، لكنه مشكل، بل هو أساس المشكلة، إذ النشأة الخاطئة يصعب تغييرها، ثم قد لا يتهيأ له من يغيرها، كما هو الواقع، ناهيك عن الاضطراب في ذهن الطالب، إذ سيقرر له شيء، ثم بعد فترة يقال له: ليس هذا هو الصواب.

ويرى فريق آخر من الباحثين أنه لابد من تنشيط الهمم، والقيام بجهد مضاعف، لتتبع مصطلحات أهل الحديث وقواعدهم، وإكمال ما قام به الأئمة الذين ألفوا في المصطلح، فإن الأمر قد توقف بعد ابن حجر أو كاد، وهؤلاء الأئمة يذكرون في كتبهم المطولة ما عليه العمل عند أئمة النقد، سواء في القواعد أو المصطلحات، مثل ابن رجب في «شرح علل الترمذي»، والعراقي في «التقييد والإيضاح»، وابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصلاح»، والسخاوي في «فتح المغيث»، وغيرهم.

وهذا رأي حسن، لكنني أرى أن الوقت لا يزال مبكرا جدا للقيام بهذه المهمة، فالأمر ليس بالسهولة التي يتصورها بعض الباحثين، إذ الأئمة كثيرون، لا يجمعهم عصر واحد، أو بلد

واحد، والمصطلح أو القاعدة لا يمكن أخذها من مجموعة محدودة من النصوص أو التصرفات، وسينشأ من الاستعجال في تقرير القواعد والمصطلحات ضعف في تحريرها، واختلاف واسع بين المتحمسين له، يضعف الثقة بما يقولون، وبوادر هذا قد برزت الآن، مع كون الجهود فردية.

والذي أراه أن تستمر الجهود الفردية في البحث في مصطلحات أهل النقد وقواعدهم، فهذا يكتب في مصطلح الحسن، وهذا يكتب في مصطلح المنكر، وهذا يكتب في المعلل... وهكذا، وحين تكتمل هذه الجهود يمكن النظر فيها، وتلخيصها، وسياقها مساقا واحدا، ويعتنى كذلك بالتعريف بالمصطلحات التي لا تذكر في كتب علوم الحديث بهذه الطريقة.

ويبقى الاعتماد الآن على ما كتبه الأئمة الذين ألفوا في علوم الحديث، على أن يتولى من يدرس هذا الفن بيان الفرق بين ما تقرر في هذه الكتب، وما اختاروه فيها، وبين ما عليه أئمة النقد حين يوجد هذا الاختلاف.

ومن الضروري جدا أن يكون هناك منهج علمي واضح قوي، يسير عليه من يتصدى للكتابة في تحرير مصطلحات أئمة النقد، وقواعدهم، أو من يقوم بتدريس هذا الفن، ومن

الضروري أيضا أن تتضافر الجهود للكتابة في هذا المنهج، لا سيما ممن لهم خبرة في النظر في علوم الحديث ومصطلحات الأئمة، ويعيشون همّ هذه المشكلة العويصة التي تواجه الدراسات الحديثية، بل هي موجودة في كافة العلوم بنسب متفاوتة.

وسأذكر في المطلب التالي معالم لهذا المنهج اجتهدت فيها، رجاء أن أقدم شيئا نافعا يخدم هذه القضية، ويساعد في السير خطوة نحو حلٍّ شامل لها، بإذن الله تعالى.

وما أذكره هنا بحسب ما يسمح به المقام، فهو عبارة عن خطوط عريضة، يمكن التوسع فيها، والزيادة عليها.

المطلب الثالث: معالم في منهج تحرير المصطلحات

يتلخص هذا المنهج في الأمور التالية:

الأمر الأول: التأني وعدم العجلة، فالموضوع مزلة أقدام، فمن الضروري جدا أن تكون النتائج في تقرير ما عليه المتقدمون مبنية على دراسات وافية، تعتمد على استقراء عدد كبير من النصوص في القضية الواحدة، وتعتمد أيضا -وهذا المهم- على تجربة قوية، وخبرة واسعة في قضايا نقد السنة عند أئمة النقد.

وليس الأمر بالسهولة التي يتصورها بعض الباحثين، فكما أسلفت أئمة النقد عددهم كبير جدًا، متفرقون في البلدان، لم يجمعهم زمن واحد، وتحرير مرادهم بمصطلح ما يكتنفه الغموض أحيانًا، فهذا مصطلح المعلل مع شهرته لم يتفق الباحثون الذي اهتموا بالعودة بالنقد وبعلوم الحديث إلى أصوله الأولى على تحرير معناه عند الأولين، فذهب بعضهم إلى أن الحديث المعلل مرادف للضعيف، فأي علة في الحديث يصح معها وصفه بالمعلل، بينما ذهب آخرون إلى أن من شرط وصف الحديث بالمعلل أن تكون هذه العلة خفية بنيت على جمع الطرق والنظر فيها، وذهب فريق ثالث إلى أن ما ذكره الحاكم ومشت عليه كتب المصطلح من زيادة

شرط على ما ذكره الفريق الثاني وهو أن يكون ظاهر الإسناد الصحة، ثم اطلع على علته الخفية هو الذي عليه أئمة النقد، فمصطلحهم هنا موافق لما قرره المتأخرون.

والذي رأيته الآن أن هناك استعجالا شديدا من قبل الباحثين في تقرير مصطلحات المتقدمين وقواعدهم في النقد، فخرجت دراسات غير محررة، وربما صدر الشيء ونقيضه، ولا شك أن هذا سيعود بالضرر على المقصود الأول، وهو العودة بالنقد إلى أصوله وقواعده عند أئمته، ويضعف الثقة بهذا التوجه في دراسة مصطلح الحديث.

وفي وقت قريب مرَّ بي تعليق لأحد الأخوة الفضلاء ممن يقرر مذهب المتقدمين ويدعو إليه، يفسر بهذا التعليق معنى التجويد، ومرادهم بقوله: جوده فلان، فقال: إن هذا مرادف لتدليس التسوية، وأخذ يشرحه على هذا الأساس، وهو تفسير مخطئ، بعيد كل البعد عن المعنى الصحيح لهذا المصطلح.

الأمر الثاني: كل من يكتب في هذا الموضوع يجب عليه أولا أن يتحلى بالأدب العلمي، فيكتب بأسلوب هادئ، متجنبا العبارات الغليظة في حق من يراه مخطئا، يقرر النتيجة التي يتوصل إليها وهو خائف وجل، يرى أن ما اختاره هو الأقرب للصواب، وقد يكون الصواب بخلافه.

وإنما قلت هذا لأن بعض من تصدى للخوض في هذا الباب جنى على العلم وأهله، فصدرت منهم عبارات في حق الأئمة المؤلفين في علوم الحديث وكتبهم غير لائقة أبدًا، وصاروا يحذِّرون من هذه الكتب ومن القراءة فيها، ويضخمون ما يرون أنهم أخطئوا فيه، ويكثرون من لمزهم في كل مناسبة، وأكثر من هذا أنهم أدخلوا -من أجل التنفير عنهم- مسائل العقيدة، وعلم الكلام، وكأنه السبب الأول فيما وصل إليه هذا العلم.

وكانت نتيجة هذه الهجمة الشرسة أن قابلها من تتلمذ على هذه الكتب ولم يتجاوزها بمثل صنيعهم، فأطلقوا عليهم ألقابا غير حسنة، ورموهم بالابتداع، وصار طلاب العلم كأنهم في ساحة معركة، وغاب طلب الحق في كثير من الأحيان.

وفي رأيي أن أهم ما ينبغي أن يعتني به من يسعى في تقرير مصطلحات أئمة النقد وقواعدهم أن يبحث عن تقرير ذلك في كلام المتأخرين أنفسهم، فهذا -بلا شك- سيضيق الفجوة بين الفريقين، فالجيل الأول من كتب علوم الحديث، مثل كتب الرامهرمزي، والحاكم، وأبي نعيم، والخطيب، تسير في جملتها وفق استخدام الأولين للمصطلحات، والقواعد، وإنما كثرت المخالفة واشتدت في الجيل الذي بعده، ثم ما لحقه من أجيال.

ومع وجود الاختلاف إلا أن مؤلفيها -خاصة في كتبهم المطولة- بعد تقريرهم لبعض المصطلحات، واختيارهم لمعناها، ينبهون أحيانًا على تصرف المتقدمين ومرادهم بالمصطلح المعين، عامتهم يفعل هذا، وليس تحرير مصطلحات الأولين مختصا بابن رجب الحنبلي في كتابه «شرح علل الترمذي» كما يظنه بعض الباحثين.

من ذلك أن ابن الصلاح حين قرر معنى (المنكر)، وأنه تفرد من لا يحتمل تفرده، وجعل تفرد الثقة صحيحا، وتفرد الصدوق حسنا، لم يفته أن الأولين بخلاف ذلك، فنبه إلى أن أحمد وغيره يطلقون المنكر أحيانا على ما يتفرد به الثقة[1].

ونبه ابن الصلاح في كلامه على المتواتر حين نقل معناه عند الأصوليين بواسطة الخطيب إلى أن المحدثين المتقدمين لم يرد في كلامهم بهذا المعنى.

وتوارد جمع من الأئمة المتأخرين -كابن دقيق العيد، والعلائي، وابن عبدالهادي، وابن حجر وغيرهم- على بيان الموقف الصحيح الذي كان عليه أئمة النقد فيما يتعلق بزيادة الثقة في المتن أو الإسناد[2].

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (٨٠).

(٢) ينظر: «مقارنة المرويات» ١: ٤٤٢-٤٤٦.

ومن ذلك أن العراقي حين جاء إلى التدليس حرر معناه جيدا عند المتقدمين، ورد على من يفهم من كلامه قصره على بعض صوره.

ومن ذلك أيضا أن ابن حجر اختار في معنى (المعضل) في كتبه المختصرة مثل «نخبة الفكر»، وشرحها[1]، أنه ما سقط من وسط إسناده اثنان على التوالي، لكنه في كتابه المطول «النكت على كتاب ابن الصلاح»[2]، بين أن المتقدمين يطلقونه أيضا على غير السقط في الإسناد.

وهكذا هو في كتابه العظيم هذا، يقرر كثيرا من مصطلحات المتقدمين وقواعدهم، ويبيّن تداخل المصطلحات، مخالفا بذلك صنيعه في تشقيقها في كتبه المختصرة.

وفي ظني أننا يمكن أن نحصل في جملة ما ألف في علوم الحديث على مر العصور على جملة كبيرة من المعاني للمصطلحات كما استخدمها أئمة النقد، وأن نحرر كثيرا من قواعدهم من هذه الكتب أيضا.

ونحن بهذا الصنيع نقطع الطريق على بعض الباحثين الذين تصدوا للكتابة في هذا الباب، فكثرت منهم الدعاوى

---

(١) «نزهة النظر» (٢٢٠).

(٢) «النكت على كتاب ابن الصلاح» ٢: ٥٧٥-٥٨٥.

بأنهم تنبهوا لما لم يتنبه إليه أحد قبلهم، ونرى الواحد منهم يكتب الصفحات الكثيرة، وربما رسالة خاصة، وفي مسألة واحدة، يبدئ فيها ويعيد، ويدعي أنه لم يسبق إلى النتيجة التي توصل إليها، مع أن كلامه كله قد لخصه أحد الأئمة المتأخرين في سطر واحد، أو سطرين، وكان صنيعهم هذا أحد الأسباب التي أدت إلى نفور من كان يسير على طريقة المتأخرين مما كتب في نقد طريقتهم، وبيان مخالفتها لما عليه أئمة النقد.

الأمر الثالث: ليس كل ما اختاره المتأخرون في معنى المصطلحات مخالفين من تقدم يجب تركه، أو حتى يمكن تركه، فبعض هذه المعاني لا يمكن تغييره، أو من العسير تغييره، والالتزام به لا يضر.

وبيان ذلك أن ما خالف فيه المتأخرون من مصطلحات على أنواع:

١- ما اصطلح فيه على معنى جديد؛ لأن المعنى الذي كان عليه في عصر الأولين لم يعد موجودا، كما في مصطلح التخريج، فهذا المصطلح له معان بحسب العصور، ومعناه الآن غير معناه عند الأوليين، فلا مناص من اعتبار جميع المعاني التي مر بها، وبيان معناه في كل عصر منها.

٢- المصطلحات الجديدة التي أطلقوها وليست في كلام المتقدمين، وهذه منها ما أطلقوه على معان كانت موجودة عند

المتقدمين، فميزوها بهذه التسميات، مثل المعلق، والمدبج، والمزيد في متصل الأسانيد، والسابق واللاحق، والطباق، وغيرها، ومنها ما أحدثوه لمعان استجدت فيما بعد.

وهذا النوع ليس هناك ما يمنع من الأخذ به والتزامه.

٣- مصطلحات لاتزال معانيها موجودة كما هي عند الأولين، لكن المتأخر يخص المصطلح ببعض معانيه أو يستحدث له معنى جديدا، وشاع استخدام صنيع المتأخر، بحيث طغى على غيره فلا يعرف إلا هو.

فهذا القسم إن كان صنيع المتأخر لا يترتب عليه عمل، فهو مجرد اصطلاح، فتطبق عليه قاعدة: لا مشاحة في الاصطلاح، ولا بأس من التزامه والبقاء عليه، مع التنبيه على ما كان عليه الاصطلاح في عصر النقد، كما في ألفاظ الأداء، فإن المتأخرين خصوا لفظ (أنبأنا) بالإجازة، وهي عند المتقدمين صريحة في التحديث، وكذلك جعلوا صيغة (عن) للإجازة في رواية شيخ الراوي عن شيخه، وهي عند المتقدمين يُعبر بها عن طرق التحمل كافة، صريحة وغير صريحة.

ومثله مصطلح (الحسن)، تقدم أن له عدة معان، وخصه المتأخر بدرجة للحديث، وهو الذي نزل عن الصحيح، وارتفع عن الضعيف، إما في نفسه، أو بسبب اعتضاده.

وكذلك (المرسل)، خصه المتأخر بما رواه التابعي عن الرسول ﷺ، والمتقدم يطلقه على عموم السقط في الإسناد.

و(المعضل)، خصه المتأخر بما سقط منه اثنان فأكثر، وزاد بعضهم اشتراط أن يكون على التوالي، وزاد آخرون أن يكون في وسط الإسناد، والمتقدمون يعبرون به عن شدة الضعف أيا كان سببه.

و(الحديث) و(الأثر)، لكل واحد منهما معنى عند المتأخرين، فالحديث ما كان عن النبي ﷺ، والأثر ما كان عن غيره، وهما عند المتقدمين بمعنى واحد، وهو كل مروي عنه ﷺ أو عن غيره.

فمن غير المناسب -مثلا- أن يقال الآن لمن وضع فهرسا للأحاديث، وقصد به ما كان مرويا عن الرسول ﷺ، وآخر للآثار، وقصد به ما كان مرويا عن غيره ﷺ: إنك أخطأت في هذه التفرقة، فلم تكن موجودة عند المتقدمين.

وأما إن كان المصطلح يتضمن قاعدة للعمل ونقد الأحاديث، فينظر في هذه المخالفة، إن كان المتأخر قد عالجها بمصطلح آخر انتهى الأمر، وصار من جنس الذي قبله، ولا مشاحة في الاصطلاح، مثل المعلل عند من يقول إن المتقدمين يطلقونه على جميع أنواع العلل خفية أو ظاهرة، فإنه في كتب

المتأخرين خاص بما كان ظاهر إسناده الصحة اطلع فيه بعد التفتيش على علة قادحة، فهذا الاصطلاح لا بأس بالأخذ به، فإن المتأخر لم يغفل أنواع العلل الأخرى بمسميات أخرى.

وأما إذا كان المتأخر لم يعالج هذا الاختلاف، وترتب عليه اختلاف في منهج النقد فلا يقال حينئذ: لا مشاحة في الاصطلاح، بل لا بد من سد هذا النقص، مثاله المنكر، تتابع المتأخرون على تعريفه بأنه ما تفرد به الضعيف، سواء خالف غيره أو لم يخالف، وحين جاءوا للشاذ عرفوه بأنه مخالفة المقبول لمن هو أولى منه بالقبول، وحينئذ بقي تفرد المقبول ثقة كان أو صدوقا إذا قامت قرائن على خطئه ولم يخالف ليس داخلا تحت أي مصطلح عندهم، فأصبح الرد بالتفرد غير موجود على الإطلاق في كلام المتأخرين على الأحاديث، وفي هذا مخالفة لعمل الأولين، وترك لاصطلاحهم، حيث يطلقون على مثل هذا لفظ المنكر، أو الشاذ، وانبنى على هذا في عمل المتأخرين كثرة التصحيح بالمتابعات والشواهد كثرة بالغة، حيث يجمعون أسانيد هي نفسها مناكير، ثم يعضدون بعضها ببعض.

وصاحب هذا تساهل واضح في تطبيق ما اتفق على نكارته، وهو تفرد الضعيف، فيجمعون طرقا من رواية الضعفاء هي مناكير، وشدوا بعضها ببعض، فحسنوا أحاديث كثيرة، مخالفين بذلك ما وافقوا عليه من جهة التنظير.

الأمر الرابع: إذا كان المصطلح موجودا عند المتقدمين، وخالفه المتأخر في معناه، بأي نوع من أنواع المخالفة، وقلنا إنه لا بأس بهذه المخالفة، فهو مجرد اصطلاح، فمن المهم جدا أن نعرف أن هذا لا يصح أبدا أن يكون بأثر رجعي، فاصطلاح المتأخر يطبق عليه، واصطلاح المتقدم يطبق عليه، فإذا جئنا -مثلا- إلى نص لإمام متقدم في أثنائه كلمة أردنا تفسيرها، فتفسيرها يكون وفق معناها عندهم لا عند المتأخر، وهذا أمر هام جدا، وقع فيه خلل كبير من قبل الباحثين، والمحققين لكتب الأئمة.

فإذا أشار الإمام إلى حديث لراوٍ، فلا يلزم أن يكون حديثا مرفوعا، لأن الإمام يطلق الحديث على الموقوف أيضا.

ومثله المرسل، فإذا وصف الإمام إسنادا بأنه مرسل، فلا أفسره على أنه يعني أنه مرفوع التابعي كما خصه به المتأخرون.

وكذلك -بل هو أهم- أن نبني عليه حكما، كما في التدليس، فالمتأخرون كثير منهم على أنه خاص بمن روى عن شيخه الذي سمع منه حديثا لم يسمعه منه، فاشترطوا أن يكون سمع ممن دلس عنه، فإذا جاء نص عن إمام بأن فلانا يدلس عن فلان فلا يصح أن نبني عليه أنه قد سمع منه؛ لأن الأئمة يطلقون التدليس أيضا على رواية الراوي عن معاصره الذي لم يسمع منه.

ومثله مصطلح (الحسن لغيره)؛ هو مصطلح اشتهر عند المتأخرين، ومع أنه ينسب إلى بعض المتقدمين كالترمذي، إلا أنه لا يعرف كما اصطلح عليه المتأخرون عند جمهور المتقدمين، بل هو عندهم ضعيف، فإذا سميناه حسنا فلا يفيده هذا من جهة حكم العمل به، وإن سميناه حسنًا، فحكمه حكم الضعيف إذًا.

وفوق هذا كله أن يحاسب المتأخر المتقدمين على كلمات أطلقوها ومرادهم بها غير ما عند المتأخر، وهذا شيء محل عجب، فإذا وصف إمام حديث راو ثقة خالف غيره بأنه منكر، تعقبه المتأخر بأن هذا شاذ وليس بمنكر؛ لأن المنكر عنده ما رواه الضعيف منفردا به، خالف أو لم يخالف، ومخالفة الثقة لغيره تسمى شذوذا، وهذا التعقب غير صحيح أبدا، فإن المتقدم يصف ما رواه الثقة منفردا به مخالفا لغيره منكرا.

مر أحد الباحثين بكلمة للعجلي يقول فيها عن مغيرة بن مقسم: «يرسل عن إبراهيم -يعني النخعي- فإذا وقف قال: حدثنا إبراهيم»[1]، فتعقبه أحد الباحثين بأن هذا الوصف من العجلي ليس بدقيق؛ لأن هذا تدليس وليس بإرسال، كذا قال الباحث، وهو محاسبة للمتقدم بما اصطلح عليه المتأخر،

---

(١) «العلل ومعرفة الرجال» ١: ٢٠٧.

وهو عدم تسمية هذا إرسالا، أما المتقدم فهذه الصورة وإن سماها تدليسا داخلة في جملة الإرسال.

والخلاصة هنا: أن الاصطلاح المتقدم لا يصح إغفاله أبدا، بل هو الأصل، فهم أهل الاصطلاح، وكلامهم يُفَسَّر وفق مصطلحاتهم، وإنما قبلنا مصطلح المتأخر زيادة عليه، حين يشيع استخدامه، ولا يؤثر ذلك في العمل، بل غايته زيادة التفصيل والتدقيق.

وقد رأيت -كما أسلفت- الخلل ظاهرا جدا عند الباحثين في ملاحظة هذا الأمر، ولولا ضيق المقام لضربت لذلك أمثلة.

فأعود وأقرر مرة ثانية ضرورة تنبه المدرسين والمؤلفين في علوم الحديث إلى إيضاح الأمر للطلاب والقراء، بأن تطور مصطلح ما لا يعني في حال قبوله والتسليم به إلغاء ما قبله، وليس عودتنا إلى بيان معنى المصطلح في وقت سابق إلغاء لمعنى المصطلح في عصر جاء بعده، فكلام أهل كل عصر يفسر وفق مصطلحاتهم، وما يسيرون عليه.

الأمر الخامس: بيان مراد المتقدمين بالمصطلح المعين وشرح معناه عندهم، وضرب الأمثلة، إذا ضم إلى بيان معناه عند المتأخرين وضرب الأمثلة له، حين يوجد اختلاف، سيضيف عبئا على الدراسات الحديثية، لا سيما إذا انضم إلى

ذلك أحيانا نقد ما قرره المتأخرون، ثم إضافة الكلام على مصطلحات لم يذكروها ترد في كلام النقاد، كل هذا يجعل تدريس علوم الحديث يتسم بالصعوبة، وخاصة للطلاب المبتدئين، فيؤدي إلى نفور المتعلم.

وهذا الإشكال صحيح ولابد من التسليم به، ويمكن أن نقلل من آثاره من جهات عديدة، منها الاستفادة من التفريعات الجديدة لعلوم الحديث، فقد تفرع منه عدة فنون، وأصبحت علوما برأسها، مثل التخريج، ودراسة الأسانيد، ومناهج المحدثين أو تاريخ السنة، بل تفرع من دراسة الأسانيد علم الجرح والتعديل، وعلم العلل، واتصال الإسناد وانقطاعه، وعليه فيمكن بل هو الواجب الآن لكيلا يحصل تكرار ممل في تدريس فنون هذا العلم أن يفرد مصطلح الحديث كفن مستقل، لا يذكر فيه ما يتعلق بالفنون الأخرى من قواعد، ويُكتفى بذكر المصطلح، وشرح معناه، ومثال تطبيقي له، وإن كان المصطلح قد تطور واختلف معناه يذكر كله باختصار، مع التمثيل للكل.

وعلى هذا يخرج مما يذكر في علوم الحديث أنواع برأسها، مثل المؤلفات في السنة، وما يتعلق بمعرفة الرواة عموما وتمييزهم وضبط أسمائهم من قواعد.

ولو افترضنا أن المصطلح يترتب عليه عمل فلا يتطرق إلى قواعده، لتعلق ذلك بدراسة الأسانيد، كالمعلل مثلا يذكر تعريفه، ومثاله، وشرح المثال بما يتضح به المعنى، أما كيفية البحث في جمع الطرق، والموازنة، ومناهج النقد فلا يتطرق إليها.

ومثله يقال في زيادة الثقة، يوضح معناها، ومثالها، أما حكم الزيادة من الثقة، وما يتعلق به من مباحث فلا يذكر.

ومثله الصحيح، يذكر تعريفه، ومثاله، دون بقية التفريعات، مثل أول من ألف في الصحيح، والكلام على كتب الصحيح، فليس هذا موضعه.

ومن الجهات أيضا الابتعاد ما أمكن عن كثرة التشقيق للمصطلحات، مثل صنيعهم في الغريب، وفي المدرج، وفي المعلل، إذ هي ترجع في كل منها في جملتها إلى شيء واحد.

وفي كل فن من فنون علوم الحديث يكتب فيه ويدرس بعيدا عن التكرار الذي لمسنا الشكوى منه من طلاب هذا العلم بعد وجود هذه التفريعات مع بقائها في المادة العامة (علوم الحديث)، بل يقع التكرار بين هذه التفريعات نفسها.

ومنها أيضا أن يدرك الأستاذ لهذا العلم والمؤلف فيه تداخل مصطلحات الحديث، فالإدراج، والغرابة، والشذوذ،

والنكارة، وتعارض الرفع والوقف، يمكن أن تجتمع في مثال واحد.

ومنها الابتعاد -ما أمكن- عن كثرة الاعتراضات؛ سواء في التعريفات، أو على أمثلتها، فإذا كان التعريف مؤديا للغرض، فبأي عبارة كان، وخاصة إذا أخذنا بقول من يرى أن ما ألزمتنا به صناعة الحدود والتعريفات التي اشترطت في التعريف أن يكون جامعا مانعا غير ملزم، وأن هذا الشرط في كافة العلوم مخطئ.

والملاحظ في كتب المصطلح استفحال قضية التعقب على التعريف بناء على هذا الشرط، ويكفي من هذا مراجعة ما كتبوه على مصطلح (الحسن).

وقد قرأت قديما عدة مقالات لأحد الأدباء يعترض فيها بشدة على هذا الشرط، ويذكر آثاره السلبية على كافة العلوم، ففرحت بذلك، لأن آثاره جد خطيرة على تعريفات مصطلحات علم الحديث، وأذكر أن أحد الأساتذة شكى إلي أنه أمضى نصف الفصل يشرح للطلاب تعريفات الحسن بنوعيه، وما عليها من اعتراضات، وأجوبة هذه الاعتراضات.

وكذلك في الأمثلة، فإذا كان المثال منطبقا على المسألة، فهذا هو المراد، ولا يلتفت إلى ما يعترض به.

وبيان ذلك باختصار أن المثال إن كان على أمر وجودي لا يدخله الاجتهاد وتخلف المثال عن مطابقته للمصطلح فالاعتراض مقبول، مثل أن أخص المشهور بما عرفه المتأخرون وهو ما رواه ثلاثة فأكثر في كل طبقة، ثم أمثل له بمثال ذكره إمام متقدم بناء على استخدامهم للشهرة وأنها تحدث في أي طبقة، أي شهرة نسبية، فبعد البحث في طرقه وجده المعترض غريبا في بعض طبقاته، فالاعتراض على هذا المثال في محله.

أما إن كان الاعتراض مبنيا على أمر اجتهادي، كالتمثيل للمعلل، والمضطرب، والمدرج، والحسن لغيره، فلا يحسن الاعتراض، إذ التمثيل لكل منها بمثال يتفق الجميع على قبوله غير ممكن، لأن المثال راجع للاجتهاد، والمقصود إيضاح المصطلح بمثاله، فقد مثل ابن الصلاح للحديث الذي تكثر طرقه ولا يرتقي للحسن لغيره بحديث: «الأذنان من الرأس»[1]، فاعترض عليه جماعة ممن جاء بعده بأنه صالح للترقية، وأخذوا يسوقون طرقه لبيان هذا، ولا يصح ما فعلوه، لأن الترقية يدخلها الاجتهاد في تطبيق القواعد، وما مثلوا به بديلا لمثال ابن الصلاح يمكن أن يعترض عليه بهذه الطريقة، والغرض من المثال هنا بيان أنه سيمر بك أحاديث طرقها كثيرة

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (٣٣).

لا ترتقي إلى الحسن، فإن وافقتني في اجتهادي في هذا المثال وإلا فسيمر بك غيره.

ومثله تمثيل ابن الصلاح للمضطرب بحديث (الخط في السترة)[1]، اعترض عليه بأنه يمكن الترجيح بين أوجه الاختلاف فيه، وهذا الاعتراض غير مناسب، لأن ابن الصلاح حين مثل به مثل بما أدى إليه اجتهاده في هذا الحديث، فلا ينقض المثال باجتهاد غيره، والمثال الذي اقترحه بعضهم بديلا له وهو حديث: «شيبتني هود وأخواتها»، الترجيح فيه ممكن، فقد جاء عن عدد من الأئمة ترجيح أنه من مرسل عكرمة مولى ابن عباس، مع أن اشتراط عدم إمكانية الترجيح في تعريف (المضطرب) محل نظر، لكن الكلام الآن على فرض قبول هذا الشرط.

هذا ما تيسر لي كتابته في هذه العجالة، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (٩٤)..

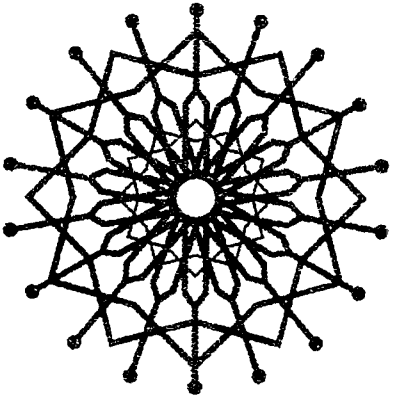

الرسالة الثالثة:

مفهوم التخريج وأنواعه

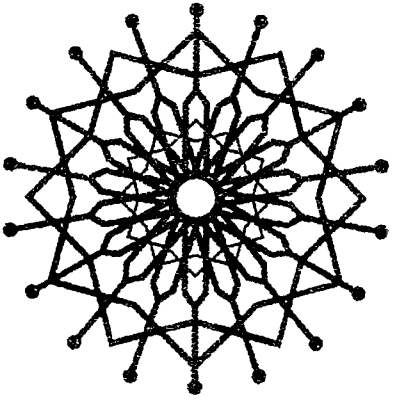

مفهوم التخرج وأنواعه:

مصطلح (التخريج) تردد كثيرا في كلام المتقدمين في عصور الرواية، كما في قول أحمد عن عبيد الله بن موسى: (كنت لا أخرج عنه شيئًا، ثم إني أخرجت)[1].

وقال مسلم في إجابة من سأله تأليف كتاب مختصر يقتصر فيه على ما صح عن رسول الله ﷺ: «ثم إنا -إن شاء الله- مبتدئون في تخريج ما سألت وتأليفه، على شريطة سوف أذكرها لك»[2].

وليس التخريج عندهم خاصا بالأحاديث كما هو المشتهر، فقد أطلقوه أيضا على ذكر الراوي في كتاب، سواء كان هذا الكتاب للأحاديث نفسها، أو كان كتابا وضعه مصنفه لرواة على صفة ما، كالضعف مثلا.

فمن ذلك قول البرذعي: «وكان أبو زرعة قد أخرج أسامي الضعفاء ومن تكلم فيهم من المحدثين، وقال في ذلك، فسألته أن يخرج إليَّ كتابه فأخرج إلي كتابه بخطه...»[3].

وقال ابن أبي حاتم في ترجمة عباءة بن كليب: «أخرجه

---

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (٩٥).

(٢) «صحيح مسلم» ١: ٤.

(٣) «أسئلة البرذعي لأبي زرعة» ٢: ٥٩٣.

البخاري في كتاب «الضعفاء» فسمعت أبي يقول: يحول من هناك»[1].

وقال في ترجمة محمد بن عبد الرحمن أبي عمرو القاص والد أسباط بن محمد: «كذا أخرجه البخاري في كتابه، فسمعت أبي يقول: قال عبيد بن أسباط: هو محمد بن ميسرة بن عبد الرحمن»[2].

وقال في ترجمة موسى بن باذان: «قال أبي وأبو زرعة جميعا: أخطأ البخاري في هذا، أخرجه في مسلم بن باذان، وإنما هو موسى بن باذان»[3].

وسئل الدارقطني عن أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي: «قد خرجه البخاري، وهو كثير الوهم»[4].

والتخريج بالمعنى السابق يحتمل أن المقصود به إبراز الحديث أو الراوي للناس وإظهاره، فالأسانيد والطرق تعرف عندهم بالمخارج، كما قال مسلم: «الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها؛ وثقات الناقلين

---

(١) «الجرح والتعديل»٧: ٤٥.

(٢) «الجرح والتعديل»٧: ٣٢٠.

(٣) «الجرح والتعديل»٨: ١٣٨.

(٤) «سؤالات الحاكم للدارقطني» (٤٨٥).

لها من المتهمين: أن لا يروي إلا ما عرف صحة مخارجه، والستارة في ناقليه...»[1]، فخروج الحديث للناس ومعرفتهم به كان بواسطة طريقه الذي ظهر به.

وهذا يرجع إلى أحد الأصلين في اللغة في معنى (خرج)، وهو النفاذ عن الشيء[2].

والاحتمال الثاني أن يكون التخريج هو التأليف نفسه، وهذا يرجع إلى الأصل الثاني لكلمة (خرج)، «فالخرج لونان بين سواد وبياض، يقال: نعامة خرجاء، وظليم أخرج...، ومن الباب: أرض مخرجة، إذا كان نبتها في مكان دون مكان... »[3].

وفي «لسان العرب»: «تخريج الأرض أن يكون نبتها في مكان دون مكان، فيرى بياض الأرض في خضرة النبات، الليث: يقال: خرج الغلام لوحه تخريجا إذا كتبه فترك فيه مواضع لم يكتبها، والكتاب إذا كتب فترك منه مواضع لم تكتب، فهو مُخرَّج، وخرج فلان عمله إذا جعله ضروبًا يخالف بعضه بعضًا»[4].

---

(١) «صحيح مسلم» ١: ٨.

(٢) «معجم مقاييس اللغة» ٢: ١٧٥، و«لسان العرب» ٢: ٢٤٩.

(٣) «معجم مقاييس اللغة» ٢: ١٧٦.

(٤) «لسان العرب» ٢: ٢٥٣.

والاحتمال الثاني أقرب فيما يظهر لي، وأنه بمعنى التأليف، فالمخرج يجمع الأحاديث ويؤلف بينها في كتابه، وفق الصفة التي قصدها، وذلك بعد أن كانت في أصوله على ضرب واحد، فعنده كتاب عن شيخه فلان، وكتاب عن شيخه فلان، وهكذا.

قال مسلم في كلامه مع من طلب منه جمع الأحاديث الصحيحة في كتاب: «فأردت -أرشدك الله- أن توقف على جملتها مؤلفة محصاة، وسألتني أن ألخصها لك في التأليف بلا تكرار يكثر، ....، ثم إنا -إن شاء الله- مبتدئون في تخريج ما سألت وتأليفه، على شريطة سوف أذكرها لك»[1].

هذا هو التخريج في أصله عند المؤلفين في عصر الرواية، ثم استعمل فيما بعد بمعان أخر ترجع إلى هذا المعنى، يهمنا منها هنا التخريج في اصطلاح المتأخرين إلى عصرنا هذا، وهو «عزو الروايات إلى من أخرجها في كتاب له في عصر الرواية».

والتخريج بهذا المعنى له شقان، الأول: العزو نفسه لهذه المؤلفات، والثاني: الوسائل والضوابط التي تساعد المخرج على إتقان عمله في العزو.

فالشق الأول عمل المخرج والشق الثاني هو ما يطلق عليه (علم التخريج)، بعد أن أصبح علما مستقلاً بنفسه، له كتبه

---

(١) «صحيح مسلم» ١: ٤.

ووسائله وقواعده، شأنه شأن كثير من العلوم التي أفردت في هذا العصر، بعد أن كان الحديث عنها مبثوثًا في كتب علوم الحديث، وكتب النقد، وكتب الشروح، وغيرها.

وسأتحدث عن أهمية التخريج بشقيه.

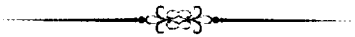

أولاً: أهمية التخريج:

يمكن تلخيص هذه الأهمية في ثلاث نقاط:

١ - يذكر المؤرخون أغراضاً كثيرة لدراسة التاريخ بعد التحقق من صحته وثبوته، منها أخذ العظة والعبرة، ومعرفة سنن الله الكونية، والاقتداء بالصالحين وتجنب سلوك الظالمين المعتدين، والإسهام في استشراف المستقبل، بقياس الحاضر على الماضي، وحفظ الحقوق، والتعرف على تاريخ البشرية وتطور علومها...، إلى غير ذلك من الأغراض.

وهذه أهداف عامة لدراسة التاريخ، بيد أن تاريخنا الإسلامي يختص بأغراض أخرى، تهم المسلم في جميع جوانب حياته، فعقيدته، وعبادته، وسلوكه، وعلاقته بغيره، وشأنه كله، مرتبط بتاريخه، إذ جزء من هذا التاريخ منقول عن نبينا ﷺ، وعن صحابته، وعن أهل الفتوى والفقه ممن جاء بعدهم، وكل هذا بحاجة إلى مزيد من التحقق والتثبت، كما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة وعمومات الشريعة.

٢- والوسيلة المهمة في سبيل التحقق من ثبوت النص عمن نسب إليه عزوه إلى مصادره الأولى، فذلك يسهل مهمة من أراد التحقق والتثبت من صحة ما نقل، فقضية التحقق والتثبت هي الشغل الشاغل لمن ينظر في تاريخ من مضى،

وذلك لسبب ظاهر جدًا، وهو أن ناقل خبر ما تعتريه العوارض البشرية، فقد يقع في الخطأ لسوء حفظه، أو سوء تقديره، أو لبعد عهده بالخبر، وقد يرتكب الكذب لغرض في نفسه من ارتكابه، ولهذا المعنى يرجع قوله ﷺ: «ما حَدَّثكم أهلُ الكتابِ فلا تُصَدِّقوهُم ولا تُكَذِّبوهُم»[1].

وقد اجتهد المنظرون لمنهج البحث التاريخي في وضع قواعد وضوابط لدراسة المنقول عمن مضى، وألفت الكتب الكثيرة في ذلك، خاصة في وقتنا المعاصر.

ويختص تاريخنا الإسلامي بأنه منقول بالأسانيد، فهذه ميزة ليست لغيره من تواريخ سائر الأمم، فاهتم صحابة رسول الله ﷺ بالرواية عنه، ونقلوا أقواله وأفعاله، وما حدث في عصره وبعيد عصره إلى من بعدهم، ثم نقل من بعدهم ما سمعوه من صحابة رسول الله ﷺ وما حدث في عصرهم إلى من بعدهم، وهكذا استمر نقل تاريخنا بهذه الكيفية، فالراوي ينقل ما بلغه عمن فوقه، وينقل كذلك ما حوله من أحداث اهتم بها.

فالراوي -مثلاً- في نهاية المئتين يروي ما سمعه من شيوخه مما رووه عمن فوقهم، ويروي كذلك ما يقع في عصره هو من حكايات وأقوال وأخبار لشيوخه وأقرانه ومجتمعه،

---

(١) «سنن أبي داود» (٣٦٤٤)، و«مسند أحمد» (١٧٢٢٥).

فالتاريخ الإسلامي في قرونه الأولى منقول بالأسانيد، وأقصد بالتاريخ هنا معناه الأشمل: كل حدث وقع فهو تاريخ.

ولعلمائنا كلمات كثيرة في اشتراط الإسناد في النقل يلخص ابن تيمية الغرض من ذلك بقوله في نقد حكاية: «حكاية ليس لها إسناد يمكن الرجوع إليه لمعرفة صحتها وثبوتها، وإلا فإن ذكر الروايات بلا إسناد هو فعل يقدر عليه كل إنسان، ولا يعجز عنه أحد»[1].

فتلخص مما تقدم أن الغرض الأساس من العزو إلى مصادر النصوص هو التثبت من صحة هذه النصوص، ومصادر تاريخنا الإسلامي تعتمد الإسناد، والإسناد ركن أساس في جوانب النظر في صحة النص وثبوته، فالعزو إذن إلى تلك المصادر في غاية الأهمية.

٣-ومن الأهمية بمكان أن يوصى الباحث الحديثي بالتزام عزو ما يورده من نصوص إلى مصادرها الأولى، ليخرج من جزء من العهدة، ذلك أنه إذا لم يقم بنفسه بالتحقق والتثبت من صحة النص، سهل ذلك على قارئه.

وفوق ذلك فإن الباحث الحديثي لديه مهمة أخرى، وهي تتبع ما يورده الآخرون من نصوص، ويطلقونها دون عزو،

---

(١) «منهاج السنة النبوية» ٤: ١٩٥.

والقيام بعمل ذلك نيابة عنهم، خاصة في الكتب الرائجة بين الناس.

وكلنا يدرك أن إيراد النصوص دون عزو قد شاع في الأزمان المتأخرة، في شتى العلوم، في العقائد، وفي التفسير، وفي الفقه، وفي التربية، وفي الإعجاز العلمي، وغير ذلك.

وقد قام علماؤنا الأجلاء بجهود كبيرة في سد هذه الثغرة، فألفت كتب كثيرة في تخريج الأحاديث التي لم تعز، أو في تكميل تخريج ما تم عزوه، وعرفت هذه الكتب بكتب التخريج، مثل «نصب الراية» للزيلعي، و«تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي، و«التلخيص الحبير» لابن حجر، وغيرها، ولا زالت الساحة بحاجة إلى مثل هذه الجهود.

وأمر آخر نحتاجه من الباحث الحديثي جدًّ في العصر الحاضر، وهو انتشار الأحاديث والحكايات عن السابقين في وسائل الإعلام الحديثة، وكثير منها دون عزو لمصادره، فهي بحاجة أيضًا إلى تخريج وعزو.

ثانياً: علم التخريج:

أصبح التخريج علما فرعيًا مستقلاً بذاته، توافر فيه شروط استقلال العلم الفرعي، وذلك في عصرنا الحاضر، ولا غرو في ذلك، فانتشار وسائل التعليم، وتوجه الناس في زماننا إلى تشقيق العلوم وتفريعها، والاجتهاد في تقنين العلوم، وظهور المدارس والكليات والأقسام العلمية التخصصية، أدى ذلك كله إلى مزيد من التفريع لعلوم الحديث.

وفوق ذلك كله ازدياد الحاجة إلى التخريج، بحكم تأخر زماننا عن عصر الرواية، وانقطاعها في الجملة.

وقد لمس ذلك كله واضعوا الخطط الدراسية في الكليات الشرعية، فوضعت مادة خاصة بعلم التخريج، في الكليات، وربما في الدراسات العليا.

وسأذكر هنا -على سبيل العجالة- بعض النقاط التي توضح أهمية هذا العلم، وتوضح كذلك جوانب هذا العلم، ومنها تتضح أهميته أيضًا:

١- الجانب الأول: وسائل الوصول إلى مصادر النص: استشعر أئمتنا في العصور المتأخرة حاجة طالب العلم إلى وسائل تساعده على سرعة الوصول إلى النص في مصادره، فألفوا موسوعات للأحاديث على حروف المعجم، مع عزو

هذه الأحاديث، وموسوعات أخرى مرتبة على الموضوعات، وثالثة على طرق الأحاديث.

واستمرت الجهود في عصرنا من جهات عديدة، منها النسج على منوال ما تقدم، وتأليف موسوعات على الطرق السابقة، ومنها استحداث طرق جديدة، كالتأليف على لفظة من ألفاظ الحديث.

ومنها كذلك إدخال الترقيم في هذه الموسوعات، بعد القيام بترقيم المصادر الأصلية، إما بترقيم الصفحات، أو بترقيم الكتب والأبواب والأحاديث.

ثم جاء بعد ذلك الحاسب الآلي، فنقل وسائل الوصول إلى مصادر النص نقلة عظمى، فأدخلت المصادر نفسها في برامجه، ووضع في هذه البرامج إمكانية البحث في هذه المصادر بطرق شتى، وأصبح لدينا ما يعرف بالتخريج الحاسوبي، أو التخريج الإلكتروني.

وكل هذه الوسائل -القديم منها والجديد- بحاجة ماسة إلى الكتابة فيها، وشرح طريقة كل وسيلة، وإيجابياتها، وسلبياتها، وتدريسها للطلبة.

وإذا استثنينا برامج الحاسب الآلي أو التخريج الإلكتروني فالوسائل السابقة عليه قد كتب فيها مؤلفات كثيرة، وتدرس

في الكليات، وفي دورات التخريج، حتى خيل للبعض أنها هي التخريج، لأنها عرفت باسم: طرق التخريج، والحقيقة أنها طرق أو وسائل وصول الباحث إلى النص في مصدره، ولما يبدأ عمل المخرج بعد.

ويبقى إذن التركيز الآن من هذه الوسائل على التخريج بواسطة الحاسب الآلي، وإدخاله في مقررات الكليات وتعريف الناس به.

ويبقى كذلك وسيلة أخرى لا يجري الحديث عنها، ولا تمرين الطلاب عليها، مع حاجة الباحث إليها في بعض الأحيان، وهي الجرد المباشر للمصادر، فيقوم الباحث بقراءة المصدر قراءة سريعة، ويستخرج منه ما يقف عليه مما يصلح له.

فهذا هو الجانب الأول من جوانب علم التخريج، وهو الوسائل الموصلة إلى مصادر النص.

٢ -والجانب الثاني يتعلق بالضوابط التي تنظم وتحدد للباحث حاجته من النص في مصادره.

وذلك مثل:

- الباحث وكونه يخرج نصا منسوبًا لناقله، أو غير منسوب، أو يخرج نصوصًا لموضوع معين.

- ما الذي يريده من الحديث، المتن كله، أو جزء منه.

- ما غرضه من التخريج: العزو فقط، أو يضم إليه الحكم على الحديث؟

- التخريج الذي سيقوم به ويقدمه للقارئ ودرجته: تخريج موسع، أو متوسط، أو مختصر.

وهذه الأمور المتعلقة بغرض الباحث من ذهابه للمصادر بالوسائل السابقة لم تعط حقها من العناية، سواء في تدريسها للطلاب، أو في تأليف كتب تتعلق بها.

مثال ذلك تدريب الطلاب في الماجستير للتهيؤ لتقديم وعرض التخريج الموسع، والحكم على الحديث، وذلك بإعطائهم مهارات جمع الطرق، استعداداً لعرضها في التخريج، واستعداداً للنظر فيها للحكم على الحديث.

وهي مهارات مهمة جداً، وبعضها نقطة تحول في دراسة الأسانيد، والدخول في علم العلل، مثل اعتبار المدارات في جمع الطرق، بغض النظر عن الصحابي، أو قائل النص، ومثل الطرق المعلقة وكيفية التعامل معها، وغير ذلك كثير.

٣ - الجانب الثالث: عرض التخريج وكتابته، وهذا الجانب يتم الحديث عنه الآن في مادة (التخريج) بصورة جزئية مختصرة جداً، تصلح للتخريج المختصر، فيذكر هنا ما

يتعلق بمعلومات العزو، وبيان فروق المتن، وترتيب المصادر، ونحو ذلك.

وهناك جوانب في عرض التخريج إما مغفلة أو يتحدث عنها باقتضاب، وهي بحاجة إلى الكتابة فيها، وتدريب الطلاب عليها، ابتداء من طلاب الكلية، ثم بعد ذلك طلاب وطالبات الدراسات العليا، مثل:

- كيفية عرض التخريج لحديث مع صحابي، وحديث مع الباحث متنه فقط، وموضوع يشتمل على أحاديث.

- شرح درجات التخريج، مثل: التخريج على صحابي الحديث فقط، والتخريج على مدار الحديث، والتخريج على الرواة عن المدار، والتخريج على المتابعات، فهذه أربع درجات للتخريج.

وبالنسبة للدراسات العليا يتم التركيز على الدرجات الثلاث الأخيرة، وأهمها الرابعة منها، فإنها تعتمد التخريج الموسع، فإذا تدرب الطالب عليه أمكنه الاختصار متى شاء.

- وفي التخريج الموسع معلومات كثيرة تحتاج إلى شرح وتطبيق، منها معرفة الطالب بمناهج وطرق الباحثين في تطبيق التخريج الموسع، وكيفية عرض الطرق خاصة في الأحاديث التي يقع فيها اختلاف، ومزايا كل طريقة وعيوبها.

ومنهـا أيضاً بيان فروق المتن والإسـناد، وكيف يكون في التخريج الموسع، وتدريب الطلاب على ذلك.

ومنها ضرورة بناء التخريج على نقطة البحث التي يعالجها الباحث، ودورانه حولها، ورجوعه إليها.

- تحديـد مصـادر التخريـج، والحديـث عـن التخريـج بالاسـتيعاب، والتخريـج بالانتقـاء، وكيـف يكـون الانتقـاء، والخيـارات في ذلك، ومتى يخـرج الباحث إلى الزيادة على ما حدده من مصادر إن كان حدد ذلك.

- اختيـار الدرجـة المناسـبة للتخريـج، ومتـى يناسـب التخريـج المختصر، ومتى يناسـب التخريج الموسـع، وذلك بالتركيـز على طبيعـة البحث، والحيز المتـاح للتخريج، ونوع القارئ المتلقي.

ويتـم هنـا التركيـز علـى نقطـة مهمـة، وهـي أن درجات التخريـج وإن كان يحكم اختيار واحـدة منها ضوابط محددة، لكـن تكويـن باحـث حديثـي متمكـن، يتطلـب تدريبـه على الدرجـات كلهـا، وضرورة إتقانـه للتخريج الموسـع، وإتقانه لكيفية النزول للدرجات الأخرى.

- الاسـتفادة مـن قواعـد مناهـج البحـث بصفـة عامـة، وتسـخيرها لخدمـة التخريـج، مثـل تنظيـم المعلومـات،

واستخدام علامات الترقيم، والثبات على منهج واحد حين تتعدد الخيارات، وما إلى ذلك.

وهذان الجانبان من علم التخريج -الثاني والثالث- لم يتم العناية بهما في هذا العلم، سواء في التأليف فيه، أو في تدريسه، ويعاني أساتذة مادة دراسة الأسانيد والمشرفون على الرسائل العلمية كذلك، من قضاء وقت ليس بالقصير في تدريب الطلاب والطالبات عليها، ولاشك أن هذا سيكون على حساب الوقت المخصص لتدريس قواعد علم النقد، وتطبيقها في الرسائل العلمية.

وهذان الجانبان صلتهما القوية بعلم التخريج، وهما يبرزان ويؤكدان أهمية هذا العلم، وضرورة تضافر الجهود لإعطاء هذا العلم حقه، وليكون جديرا بالاستقلال، وأن يكون علما برأسه، والله الموفق والهادي للصواب.